

Distr.: General
15 February 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة التاسعة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيدة أوشير (منغوليا)

المحتويات

البند ١٨ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)

(أ) التجارة الدولية والتنمية (تابع)

البند ٢٠ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)

(ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الحادية عشرة

(تابع)

(ح) عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة (تابع)

البند ٢٢ من جدول الأعمال: العولمة والاعتماد المتبادل (تابع)

البند ٦٠ من جدول الأعمال: السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة

بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية

(تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد

أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر إلى: Chief, Official Records Editing

.Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ١٨ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)

(أ) التجارة الدولية والتنمية (تابع) (A/C.2/65/L.44)

مشروع قرار بشأن التجارة الدولية والتنمية (A/C.2/65/L.44)

١ - السيد اليماني (اليمن): قدّم مشروع القرار A/C.2/65/L.44 نيابة عن مجموعة الـ٧٧ والصين، فقال إن مشروع القرار يُسلّم بالدور الإيجابي للتجارة في تعزيز التنمية وبالتالي الإسهام في إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية. وفي الوقت نفسه يُسلطّ المشروع الضوء على الأثر السلبي البالغ على التدفقات التجارية للأزمة الاقتصادية والمالية العالمية الجارية؛ ويعيد التأكيد على أهمية نظام عادل للتجارة المتعددة الأطراف، مع تكرار الدعوة إلى معارضة جميع الاتجاهات الحمائية وتصحيح أي من هذه التدابير المتخذة بالفعل، مع التسليم في الوقت نفسه بحق البلدان النامية في الاستغلال الكامل لجوانب المرونة في إطار منظمة التجارة العالمية؛ ويؤكد على أهمية وجود نتيجة متوازنة وطموحة وموجهة نحو التنمية لجولة الدوحة، مع دعوة جميع الدول الأعضاء إلى إظهار المرونة اللازمة والإرادة السياسية للخروج من المأزق الحالي وضمان تحقيق اختتام المفاوضات بشكل مبكر.

٢ - الرئيسة: دعت اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.44 الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية. وأبلغت اللجنة بأنه طُلب إجراء تصويت مسجل.

٣ - السيدة نمروف (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت فقالت إن فتح الأسواق أمام التجارة في أنحاء العالم يمكن أن يؤدي دوراً رئيسياً في الحد من الفقر والجوع وتقاسم فوائد النمو

الاقتصادي على نطاق العالم. وفي سنة ٢٠١٠، ينبغي أن ترسل الأمم المتحدة رسالة إيجابية موحّدة من جميع الدول الأعضاء تشجع فيها على اختتام يتسم بالطموح والتوازن لجولة الدوحة. ومما يؤسف له أنه بدلاً من التعلم من الاقتراب من النجاح في السنة السابقة، لا تزال الدول الأعضاء منقسمة بشأن القضايا الأساسية التي عرقلت توافق الآراء طوال سنوات عديدة. ونظراً لأن الولايات المتحدة لا يمكنها أن تقبل نص مشروع القرار A/C.2/65/L.44، حيث أنه لا يقدّم أساساً متيناً لإجراء حوار منصف وشامل بشأن التجارة، ويتعيّن على وفدها للأسف أن يدعو إلى التصويت وسوف يدي بصوته معارضاً مشروع القرار.

٤ - السيد دي باسومبيير (بلجيكا): تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي؛ والبلدان المرشحة كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة؛ وبلدان عملية الاستقرار والانتساب ألبانيا والجبل الأسود؛ إضافة إلى ذلك أوكرانيا وجمهورية مولدوفا، فقال إن التجارة الدولية والاستثمار يعتبران أداتين هامتين من أجل التنمية المستدامة. وفي حين تعتبر الحالة بالنسبة للتجارة المفتوحة أكثر صعوبة وسط النمو البطيء وارتفاع البطالة، يبين التاريخ أن السياسة الحمائية أسفرت عن نتائج أسوأ، وأن الاعتماد المتبادل للاقتصاد العالمي الراهن، وهو ما سيعمل الاعتماد المتبادل للاقتصاد العالمي الراهن على توسيع نطاقه. وقال إن الاندماج التجاري المرسوم بدقة والتدريجي في الأسواق العالمية، كجزء من استراتيجية إنمائية شاملة، لا يزال أمراً أساسياً لتوفير نمو مستدام شامل وعادل. فالتجارة جزء من الحل وسوف تعمل على تيسير الانتعاش من الأزمة أو التعافي من الأزمة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وهذا النهج يشاركه على نطاق واسع المجتمع الدولي والمحللين المهتمين. وقال إن منظمة العمل الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية جميعها اتفقت في

٧ - أُجري تصويت مسجّل بشأن مشروع القرار
A.C.2/65/L.44.
المؤيدون:

أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا،
أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة،
أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي،
أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)،
بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين،
البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز،
بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينافاسو، بوروندي،
بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو،
توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا،
الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر،
الجمهورية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية
الاتحادية، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تازانيا
المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية
السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،
جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية، جمهورية نيبال الديمقراطية
الاتحادية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الرأس الأخضر،
رواندا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت فنسنت
وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا،
السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند،
السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصين،
طاجيكستان، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا،
غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، جمهورية فنزويلا
البوليفارية، فيجي، فييت نام، قطر، قيرغيزستان،
كازاخستان، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار،
كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لبنان، ليريا،
ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب،

تقريرها المشترك الأخير المقدم إلى مجموعة العشرين أن
الأسواق المفتوحة تعتبر محورية لدعم النمو وخلق الوظائف
بيد أن الانفتاح التجاري يجب أن تستكملة سياسات محلية
مرسومة بدقة، بما في ذلك فرص العمل والحماية الاجتماعية،
لضمان أن يتم تقاسم المنافع المتأتية من التجارة على نطاق
واسع.

٥ - وأضاف قائلاً إن الخطوات الإضافية المتبعة في حنيف
من قبل مجموعات صغيرة من السفراء، وأفرقة التفاوض
ومنظمة التجارة العالمية في مجموعها تبين أن شدة تمسك
الأوساط التجارية الدولية في السعي وراء اتفاق مفيد في
المقام الأول إلى أصغر الأقتصادات واقل البلدان نمواً وفي
الوقت نفسه استعادة ثقة المستثمرين الدوليين والمحليين. وفي
اختتام جولة الدوحة ينبغي أن يكون الهدف في الشهر
القادمة تضيق الخلافات واختتام المفاوضات. وسوف يكون
توجيه رسالة سياسة قوية من مجموعة العشرين في سيول
وسيلة هامة. وسوف يرحب الاتحاد الأوروبي بصدور قرار
من الجمعية العامة يستند إلى أرض مشتركة ويعمل على
تعزيز الإرادة الجماعية للعمل بشكل بناء في المجالات الصعبة،
بدلاً من صدور نص يعيد ذكر المواقف المعروفة جيداً
ويتناول الخلافات.

٦ - وفي الختام، قال إن الاتحاد الأوروبي لا يمكن أن
يوافق على مشروع قرار يصوّر التجارة من عدة وجوه
باعتبارها جزءاً من المشكلة بدلاً من الحل، وبالتالي، فإنه يرى
للأسف أنه مضطر إلى معارضة مشروع القرار. وينبغي
اختيار نهج مختلف في السنة التالية، بهدف طرح رسالة
مشتركة من المجتمع الدولي بشأن ما يمكن أن تقدمه التجارة
الدولية من إسهام في سبيل الحد من الفقر وفي الأهداف
الإئتمانية للألفية والتنمية المستدامة.

والسياسية اللازمين لكسر حلقة المأزق الحالي في جولة الدوحة. وإذا ما طُبق مبدأ المسؤوليات المشتركة لكن المتباينة بشكل غير متضارب على الجولة، سيكون التقدم بل والاتفاق النهائي المفيد لجميع الأطراف هو الأرجح بالنسبة لجميع البلدان. والجانب الثاني هو الحاجة إلى إحراز تقدم كبير في جميع مجالات الولاية لبرنامج الدوحة الإنمائي وكذلك في المفاوضات بشأن التفاهم الخاص بتسوية النزاعات. وهذا الإجراء يعتبر في غاية الأهمية لضمان الامتثال لقواعد منظمة التجارة العالمية.

١٠ - وأضاف قائلاً إنه في حين لا يزال يعاني العالم من آثار الأزمة الاقتصادية والمالية في سنة ٢٠٠٨ التي نشأت في البلدان المتقدمة النمو، هناك بعض علامات التعافي والانتعاش في الإنتاج والتجارة على المستوى العالمي والتي يمكن عزوها إلى حد ما إلى تفكيك التدابير التقييدية مؤخراً التي طبقتها الحكومات استجابة للأزمة، وإلى مزيد من التنظيم والاستقرار في الأسواق المالية.

١١ - السيد أغيري (شيلي): كرّر التأكيد على دعوة حكومته جميع الأطراف المتفاوضة بمحاولة إيجاد اختتام ناجح لجولة الدوحة التابعة لمنظمة التجارة العالمية، وأكد على ضرورة وجود مزيد من المرونة والإرادة السياسية لتحقيق هذه الغاية. وأضاف أن حكومته تستنكر الحواجز الحمائية أمام التجارة، بما في ذلك الحواجز الجمركية وغير الجمركية التي تعترض الوصول إلى الأسواق أمام السلع والخدمات، ومن ثم تعيق التجارة الحرة.

١٢ - ومضى قائلاً إن القواعد والسياسات بشأن المنافسة الحرة تعتبر أساسية لتحقيق التنمية العادلة والمتوازنة. زيادة على ذلك، فإن دلائل الانتعاش الاقتصادي العالمي، مثل الزيادة في التدفقات التجارية، تثبت أن التدابير الفعالة يمكن اتخاذها لتنشيط النمو والتنمية. ويلزم اتخاذ مزيد من

ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لايفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان؛

المتنعون:

الاتحاد الروسي، تركيا، جزر مارشال، جمهورية كوريا، صربيا، المكسيك.

٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.44 بأغلبية ١١٤ صوتاً مقابل ٤٨ صوتاً وامتناع ستة أعضاء عن التصويت.^(*)

٩ - السيد ويسليدر (كوستاريكا): قال إن مشروع القرار يؤكد على عنصرين جديدين وهما على درجة من الأهمية بالنسبة للمناقشة الحالية. العنصر الأول هو الحاجة إلى أن يظهر جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية المرونة والإرادة

(*) أبلغ وفد موريتانيا ونيجيريا الأمانة لاحقاً بأنهما كانا يعترضان التصويت لصالح مشروع القرار.

مشروع قرار بشأن البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية
(A/C.2/65/L.17/Rev.1).

١٦ - السيد اليماني (اليمن): قدّم مشروع القرار
A/C.2/65/L.17/Rev.1 نيابة عن مجموعة الـ٧٧ والصين.

١٧ - الرئيسة: دعت اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن
مشروع القرار A/C.2/65/L.17/Rev.1 الذي لا تترتب عليه
آثار في الميزانية البرنامجية. وأبلغت هي اللجنة أنه قد طلب
إجراء تصويت مسجّل.

١٨ - السيدة دافيدوفيتش (إسرائيل): تكلمت تعليلاً
للتصويت قبل إجراء التصويت، فأعربت عن خيبة أمل
إسرائيل إزاء مشروع القرار، الذي يسعى إلى تقديم البرنامج
السياسي لأطراف محدّدة. وبدلاً من معالجة كثير من المسائل
الإغاثية الاقتصادية والاجتماعية الملحة، يجري تبديد وقت
اللجنة في مشروع قرار له دوافع سياسية ويسعى إلى إرساء
طابع مؤسسي على حكاية مناهضة لإسرائيل داخل الأمم
المتحدة، مغفلاً الالتزام الأساسي للجنة بأن تبقى محايدة.
وقالت إن مشروع القرار يُغفل أية إشارة إلى سياق النزاع،
وهو الهجوم المسلح الذي أطلقته منظمة حزب الله الإرهابية
عبر حدود معترف بها دولياً، ويفشل في أن يُسلّم بأنه إذا
مارست لبنان السيطرة على أراضيها، فلن يعمل حزب الله
ككيان إرهابي يجرّ شعب المنطقة إلى حروب هوجاء ضد
إسرائيل.

١٩ - وأضافت قائلة إن مشروع القرار معني ظاهرياً
بالأضرار البيئية من حرب سنة ٢٠٠٦، ومع ذلك لم يذكر
أية إشارة إلى الأضرار البيئية الهامة التي تتحملها إسرائيل.
فالأضرار التي تحدث بسبب هجمات صواريخ حسب الله
تشمل أضراراً هامة على المواقع التاريخية القديمة؛ فهناك أكثر
من ٨٠٠ حريق في الغابات التي دمّرت ما يزيد على
٥٢ ٠٠٠ دونم من الغابات؛ والدمار المقصود للأنواع

الإصلاحات لضمان انتعاش دائم يشعر به جميع أعضاء
المجتمع الدولي.

١٣ - وقال إنه يأمل في أن يتم اعتماد مشروع القرار التالي
بشأن التجارة الدولية والتنمية بتوافق الآراء، بغية إرسال
رسالة سياسة أقوى وأكثر حزمًا بشأن الدور الأساسي الذي
تؤديه التجارة الدولية في التنمية لدى جميع الشعوب.

١٤ - السيد غولدزينوسكي (استراليا): تكلم بالنيابة عن
استراليا وكندا ونيوزيلندا فقال إن مشروع القرار يتضمن
بعض العناصر التي لا تحظى بتأييده. ومع ذلك، فإن هذه
البلدان مقنعة بأهمية المسألة قيد النظر وتتطلع إلى تأييد
مشروع معدّل في السنة التالية. وأضاف أن استراليا وكندا
ونيوزيلندا ملتزمة بالنظام التجاري المتعدد الأطراف وبالتوصّل
إلى التوصل إلى اختتام جولة الدوحة، ومستوى الطموح
الذي يجب دعمه، ويجب أن تكون جميع البلدان مستعدة
للمساهمة بشكل أكبر لتحقيق هذه الغاية. وأضاف أن وفده
يشعر بنفس الرغبة مثل كثير من البلدان النامية في إصلاح
الأسواق الزراعية، بما في ذلك عن طريق القضاء على إعانات
التصدير، والتخفيضات في الدعم المحلي وتحسين الوصول إلى
الأسواق. وقال إن إزالة العقبات أمام التجارة سوف تفيد
جميع البلدان، المستوردة أو المصدرة، المتقدمة النمو أو النامية
على حد سواء. وقال في الختام أنه يتطلع إلى إجراء
مفاوضات بشأن مشروع القرار في السنة التالية.

البند ٢٠ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)
(A/C.2/65/L.42)

مشروع قرار بعنوان "السنة الدولية للطاقة المستدامة
للجميع" (A/C.2/65/L.42)

١٥ - السيد اليماني (اليمن): قدّم مشروع القرار
A/C.2/65/L.42 بالنيابة عن مجموعة الـ٧٧ والصين.

المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الداغستان، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

الأخرى المهتدة بالانقراض أيضاً مع كثير من أنواع الحيوان والنبات. زيادة على ذلك، يفشل مشروع القرار في إدراك التعاون المستفيض من جانب إسرائيل مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من الوكالات التابعة للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية العاملة لتناول الحالة البيئية على طول ساحل لبنان أو الاعتراف بأن إسرائيل هي شريك ناشط في اتفاقية برشلونة لحماية البحر المتوسط من التلوث. ومشروع القرار هذا المنحاز والمضلل إنما يقوض مصداقية اللجنة ويقف في طريق أعمالها الهامة الأخرى. ولهذا تدعو إسرائيل إلى إجراء تصويت على مشروع القرار وسوف تعارضه وتحث وفوداً أخرى على القيام بنفس الشيء.

٢٠ - أُجري تصويت مسجل بشأن مشروع القرار
A/C.2/65/L.17/Rev.1

المؤيدون:

الإتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أسبانيا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنن، بوركينافاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تترانيا

المتنعون:

بنما، كولومبيا، الكونغو.

٢١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.17/Rev.1 بأغلبية ١٥٩ صوتاً مقابل سبع أصوات، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت^(*).

٢٢ - السيدة بويرما (هولندا): قالت إن حكومتها، التي تأسف أسفاً بالغاً لتلوث الشواطئ اللبنانية، صوتت لصالح مشروع القرار وأشادت بجميع الأطراف التي شاركت في عمليات التطهير ذات الصلة. ومع ذلك، فإن حكومتها لديها شكوك حول التوصية بإمعان النظر التي يجب إيلاؤها لخيار بحث الدور المحتمل للجنة التعويضات في الحصول على التعويض المختص من حكومة إسرائيل. فهذه التوصية تستتبع الحكم على نتيجة المفاوضات بين الأطراف المعنية. وتعتبر تسوية المطالب المعلقة الناجمة من النزاع بين إسرائيل وجيرانها مسألة تعالج عن طريق المفاوضات بين الأطراف المعنية، وهي تأمل في أن يتم التوصل إلى اتفاق. وينبغي أن تدعم مداولات اللجنة وضع نهاية للنزاع؛ واستدركت قائلة إن بعض مسائل الصياغة والإجراءات المقترحة في مشروع القرار لا تسهم بشكل تام في سبيل هذا الغرض.

٢٣ - السيد جابر (لبنان): قال إن العدد الساحق من الأصوات المؤيدة لمشروع القرار يبين مرة أخرى تأييد المجتمع الدولي لقضية لبنان العادلة. ويتابع مشروع القرار الذي اعتمد لتوه تقرير الأمين العام بشأن البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية (A/65/278) المؤرخ ١١ آب/أغسطس ٢٠١٠ وفيه أعاد الأمين العام التأكيد على بالغ قلقه بشأن الآثار السيئة لتدمير سلاح الجو الإسرائيلي لصهاريج تخزين البترول في المنطقة القريبة من محطة توليد الكهرباء.

٢٤ - وأضاف قائلاً إن الأمين العام فنّد الادعاءات الإسرائيلية وأكد أن اللجنة الثانية هي المنبر المناسب الذي تعالج فيه القضية. وقال إن إقدام إسرائيل على تدمير مرفق مدني يُصنّف بموجب القانون الدولي بأنه عمل جائر. ولهذا، تعتبر إسرائيل مسؤولة عن الأضرار التي سببها هجومها عليه ويجب أن تقدّم التعويض الواجب. وأضاف أن مشروع القرار الحالي يعيد التأكيد على الطلب بأن تتحمّل إسرائيل مسؤولياتها.

٢٥ - واستطرد قائلاً إن إسرائيل قد اختارت مرة تلو الأخرى بأن تظل خارج دائرة توافق الآراء الدولي والشرعية ولم تمثل لكثير من القرارات التي اعتمدها مجلس الأمن والجمعية العامة. واستشهد بمقال نُشر مؤخراً في صحيفة هاآرتس، التي لخصت تعسف إسرائيل في استخدام السلطة، بما يعكس كبرياء الأقوياء وعدم احترام حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف.

٢٦ - ومضى قائلاً إن لبنان لا تزال تولي أهمية كبيرة لتأييد المجتمع الدولي لجهود لبنان في معالجة الآثار المدمرة للبقعة النفطية على شواطئها، واقتصادها وشعبها. وتهيب لبنان بأصدقائها بمضاعفة مساعداتها حيث أن البلد لا يزال يشارك في معالجة النفايات، ورصد عملية الانتعاش، وإصلاح شواطئه، وتجديد نظامه الإيكولوجي ليعود إلى حالته السابقة.

مشروع قرار بشأن حماية الشعب المرجانية من أجل سبل العيش المستدامة والتنمية (A/C.2/65/L.28)

٢٧ - السيد غولدرزينوفسكي (أستراليا): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.28 بالنسبة عن الدول مقدمة المشروع المدرجة في الوثيقة، فقال إن حماية الشعب المرجانية مسألة تقع في صميم أعمال اللجنة بشأن سبل العيش المستدامة، والأمن الغذائي والتنمية الاقتصادية وتغيّر المناخ. وهي تدخل

(*) أبلغ وفدا موريتانيا ونيجيريا الأمانة لاحقاً أنهما كانا يعترضان التصويت لصالح مشروع القرار.

(ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الحادية عشرة (تابع)
(A/C.2/65/L.43)

مشروع قرار بشأن تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الحادية عشرة (A/C.2/65/L.43)

٣٠ - السيد اليماني (اليمن): عرض مشروع القرار A/C.2/65/L.43 بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(ح) عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة (تابع) (A/C.2/65/L.13 و L.41)

مشروع قرارين بشأن عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة (A/C.2/65/L.13 و L.41)

٣١ - الرئيسة: دعت اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.41، الذي تقوم بعرضه السيدة وورتنز (هنغاريا)، نائبة رئيسة اللجنة، استناداً إلى مشاورات غير رسمية جرت بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.13. ولا تترتب على مشروع القرار أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٣٢ - السيدة وورتنز (هنغاريا): نائبة الرئيسة، قالت إن عنوان مشروع القرار ينبغي أن يتم تصحيحه ليشمل الفترة الزمنية على النحو التالي: "عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة (٢٠٠٥-٢٠١٤)". وقدّمت تغييراً طفيفاً آخر في الصياغة.

٣٣ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.41، بصيغته المصوّبة شفويّاً.

٣٤ - وسُجِب مشروع القرار A/C.2/65/L.13.

البند ٢٢ من جدول الأعمال: العولمة والاعتماد المتبادل (تابع) (A/C.2/65/L.20)

في عدة مناطق، على النحو الذي يبدو من تنوّع قائمة البلدان مقدمة مشروع القرار. وقال إن اشتداد الحرارة في سنة ٢٠١٠ تضع الشُعَب المرجانية في العالم تحت ضغط شديد لدرجة التنبؤ بتلاشيها على نطاق واسع مما يعرّض النظم الإيكولوجية التي تُطعم ملايين البشر. وقال إن النظم الإيكولوجية للشُعَب المرجانية على طول سواحل ما يزيد على ١٠٠ دولة توفّر الغذاء والموارد بقيمة تقدّر بنحو ١٧٢ بليون دولار سنوياً لحوالي ٥٠٠ مليون من البشر في أنحاء العالم. ومع ذلك، ووفقاً لبعض التقديرات، سوف تختفي النظم الإيكولوجية للشُعَب المرجانية إلى حدٍ كبير بحلول سنة ٢٠٥٠. ومن بين المؤشرات الرئيسية لتغيّر المناخ، تعتبر الشُعَب المرجانية جزءاً أساسياً من التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية ويجب حمايتها بغية تحقيق الأهداف التي أعيد التأكيد عليها مؤخراً في الاجتماع العام الرفيع المستوى أثناء الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة.

٢٨ - واستطرد قائلاً إن الهدف الأساسي من مشروع القرار هو إرساء حماية الشُعَب المرجانية في إطار تنمية مستدامة بحيث يربط الحماية بقضايا مثل الضعف الاقتصادي، والأمن الغذائي والتكيف مع تغيّر المناخ. وهو يدعو إلى سرعة اتخاذ إجراء لحماية الشُعَب المرجانية وما يتصل بها من نظم إيكولوجية، وهذا يتطلب أن يقدم الأمين العام تقريراً عن المسألة، يتضمّن تحليلاً للفوائد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لهذه الحماية. وسيكون هذا التقرير إسهاماً هاماً في العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في سنة ٢٠١٢.

٢٩ - الرئيسة: أشارت إلى أن ترينيداد وتوباغو وجزر القمر وجمهورية تنزانيا المتحدة وكوستاريكا وعمان ولبنان وباراغواي ومدغشقر وموزامبيق انضمت أيضاً إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

رسالة غير دقيقة عن قدرة الأمم المتحدة على المساهمة في حلّ مشاكل العالم المعاصر والمجازفة بتهميش المنظمة في الحوكمة الاقتصادية العالمية. ويعتبر كثير من المسائل الموضوعية المطروحة في مشروع القرار في الواقع مشمولة بقرارات أخرى بطريقة ملموسة وفعّالة واستشرافية أكثر. زيادة على ذلك، أقر الاجتماع العام الرفيع المستوى المعني بالأهداف الإنمائية للألفية وثيقة ختامية (A/65/L.1) تتناول جميع المسائل المذكورة في مشروع القرار بطريقة متوازنة وواقعية.

٣٨ - وأضاف قائلاً إن الاتحاد الأوروبي يعيد تأكيد التزامه بتعزيز الحلول المتعددة الأطراف للمشاكل المشتركة، وخصوصاً في الأمم المتحدة، ولا سيما فيما يتعلق بالتعاون الدولي البناء في سبيل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وتعزيز النمو المستدام الشامل والعدل كأساس للتنمية المستدامة.

٣٩ - أُجري تصويت مسجّل بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.20 المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، بابواغينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينافاسو، بوروندي، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو، تونس، تيمور-ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية

مشروع قرار بعنوان "نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد" (A/C.2/65/L.20)

٣٥ - الرئيسة: دعت اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.20 الذي تقوم بعرضه اليمن نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. ولا تترتب على مشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية. وأبلغت اللجنة أنه طلب إجراء تصويت مسجّل.

٣٦ - السيدة غمروف (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت فقالت إن الكثير قد تعيّر خلال العقود الثلاثة والنصف منذ اعتماد مبادئ إعلان بشأن إنشاء نظام اقتصادي دولي جديد، وصيغة مشروع القرار ليست تدعو للفرقة دونما داعٍ فحسب بل إنها تعتبر قد فات أوانها بدرجة متزايدة. وفي حين يوافق وفدها على ضرورة أن يلتقي المجتمع الدولي لوضع نظام اقتصادي عالمي أشمل وأكثر فعالية، يؤدّي مشروع القرار الحالي إلى نتائج عكسية لهذا المجهود. ولهذا تطلب الولايات المتحدة إجراء تصويت مسجّل بشأن مشروع القرار.

٣٧ - السيد دي باسومير (بلجيكا): تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي؛ والبلدان المرشحة كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وتركيا؛ وبلدان عملية الاستقرار والانتساب ألبانيا والبوسنة والمهرسك والجبل الأسود وصربيا؛ إضافة إلى ذلك أوكرانيا وجمهورية ملدوفا وجورجيا، فقال إن الاتحاد الأوروبي سوف يمتنع عن التصويت في إجراء التصويت على مشروع القرار A/C.2/65/L.20. وفي ضوء العولمة والابتكار التكنولوجي وظهور عوامل اقتصادية جديدة لم يعد قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (د-٦) و ٣٢٠٢ (د-٦) الصادران في سنة ١٩٧٤ يعرضان إطاراً مفيداً لمعالجة التحديات العالمية المتعددة. والرجوع إلى مفاهيم منتصف السبعينات قد يعث

لاتفيا، لكسمبورغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٤٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.20 بأغلبية ١١٨ صوتاً مقابل لا أحد، وامتناع ٤٦ عضواً عن التصويت^١.

٤١ - السيدة جرفاسي (بيرو): قالت إن وفدها أدلى بصوته مؤيداً لمشروع القرار A/C.2/65/L.20، ومع ذلك يتمسك بتحفظاته التي أعرب عنها في السنوات السابقة فيما يتعلق باستصواب التركيز على قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (د-٦) و ٣٢٠٢ (د-٦) المعتمدين في سنة ١٩٧٤ وقت أن كانت مستويات تدفقات التجارة والاستثمار والتنمية التكنولوجية والهجرة التي تميز السياق الاقتصادي الحالي غير موجودة. وهذه المعالم قد سمحت لكثير من البلدان بتحقيق التنمية الاقتصادية أو بوضع نفسها بشكل ثابت على المسار الصحيح والحد بشكل كبير من وطأة الفقر. وقالت إن وجود هيكل اقتصادي دولي لصالح التجارة يجب أن يدعم الأسواق المفتوحة، وتجنّب التدابير الحمائية وتعزيز الاستثمار المستدام، لكي تستفيد التنمية والنمو المستدام الشامل والعاقل حيث يفيد الغالبية العظمى. ولدى بحث الحالة الاقتصادية الدولية الحالية ونتائجها على التنمية، من الأهمية بشكل خاص أن يكون ماثلاً في الأذهان توافق آراء موننتيري والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى بشأن الأهداف الإنمائية للألفية، وكذلك المبادئ الواردة في إعلان وبرنامج العمل بشأن إنشاء نظام اقتصادي دولي جديد.

^١ أبلغ وفدا موريتانيا ونيجيريا اللجنة لاحقاً أنهما كانا يعترضان التصويت تأييداً لمشروع القرار.

السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا-بيساو، الفلبين، فتزويلا (جمهورية البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، قبرغيزستان، كازاخستان، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات-الموحدة)، ناميبيا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، هولندا، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا،

الصحيح وبشكل أكمل إلى نتائج اجتماعات القمة والمؤتمرات الرئيسية التي عقدها الأمم المتحدة في هذا الميدان.

٤٤ - وأضاف قائلاً إن التقرير ذا الصلة المقدم في الدورة التالية ينبغي أن يعكس الوقائع الحالية والتوقعات المستقبلية. ولا تعتبر كولومبيا من المستصوب لهذا التقرير أن يقتصر في تحليله على الآفاق والمعايير المستمدة من برنامج اعتمد في سنة ١٩٧٤ أو أن يركّز بشكل خالص على الاقتصادات الشاملة للنظام الدولي. ومن الأهمية أيضاً أن تؤخذ في الاعتبار تعليقات الأمين العام بشأن أوجه التقدم التي تحققت والأهداف المشتركة، بهدف الاستفادة إلى أقصى حد من الفوائد والفرص التي يتيحها عالم يتسم بشكل متزايد بالعولمة وبالاعتماد المتبادل، وخصوصاً من أجل دفعة قوية للحلول المشتركة التي تعزز التنمية والازدهار والنمو الاقتصادي.

٤٥ - واستطرد قائلاً إن الإجراءات الرامية إلى تعزيز نظام اقتصادي أكثر عدلاً وإنصافاً يؤدي إلى التنمية يجب أن يستند إلى توافق آراء وإلى روح التعاون؛ ويجب أيضاً أن تسترشد هذه بمختلف الالتزامات الدولية القائمة، وفي هذا السياق، وفي سياق الأمم المتحدة، تعيد كولومبيا التأكيد على الأهمية الرئيسية للأهداف الإنمائية للألفية وكذلك العملية الحكومية الدولية بشأن تمويل التنمية التي بدأت في مونتيري.

٤٦ - السيدة رابكين (كندا): قالت إن كندا تشعر بخيبة الأمل لأن مشروع القرار يعيد التأكيد بدرجة كبيرة على مضمون قراري الجمعية العامة ٢٢٤/٦٣ و ٢٠٩/٦٤ اللذين اعتمدا بإجراء تصويت. وقال إن مشروع القرار الحالي يردّد ما جرى في السبعينات، حيث يشير إلى مبادئ الإعلان بشأن إنشاء نظام اقتصادي دولي جديد وبرنامج عمله. ومع ذلك، بدلاً من الإحاطة علماً بأن هذه المبادئ لم تتحقق بشكل كامل، ينبغي أن تركز الأمم المتحدة الجهود

٤٢ - السيد أغيري (شيلي): قال إن مشروع القرار A/C.2/65/L.20 يختلف عن تلك التي اعتمدت في سنة ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ بطرق بارزة. فهو يعترف صراحة بأهمية توافق آراء مونتيري وإعلان الدوحة بشأن التمويل لصالح التنمية، واعترف لأول مرة بأن المبادئ المبينة فيه تجعل من الممكن تدعيم إنجاز نظام أكثر عدلاً وشمولاً وإنصافاً يؤدي إلى نمو اقتصادي وتنمية مستدامة. ورغم أوجه التقدم هذه، وبالرغم من العديد من المبادئ الواردة في الإعلان بشأن إنشاء نظام اقتصادي دولي جديد وبرنامج العمل المعتمد في سنة ١٩٧٤ ما زال سارياً، فإنها تقابل سياقاً اقتصادياً وسياسياً لا يعكس بالضرورة الحالة الراهنة. كما وفّرت شتى الاجتماعات الرفيعة المستوى المعقودة بشأن المسائل الاقتصادية والمالية على مدى العشرين سنة الماضية إطاراً كافياً ووفياً ومحدّثاً بالمبادئ والإجراءات لتحسين النظام الاقتصادي الدولي الراهن. ووفقاً لذلك، تعتقد شيلي اعتقاداً جازماً بأنه يمكن الوفاء بالالتزامات التي يضطلع بها المجتمع الدولي بأسره خلال تلك الفترة تحقيق تنمية شاملة استناداً إلى مبادئ الإنصاف والسيادة والمساواة والاستقلالية والمصالح المشتركة والتضامن فيما بين جميع الدول، والهدف الذي تنشده القرارات المعتمدة في سنة ١٩٧٤.

٤٣ - السيد رنغيفو (كولومبيا): قال إن وفده أدلى بصوته مؤيداً لمشروع القرار A/C.2/65/L.20 بحثاً عن نظام اقتصادي دولي يحقق العدل والتعاون. وقال إن الإشارات المرجعية في نصّ مشروع القرار إلى الإعلان بشأن إنشاء نظام اقتصادي دولي جديد وإلى برنامج العمل المعني إنما تقتصر على نطاق المبادئ العامة الواردة في هذه الوثائق. وبالمثل، ينبغي تفسير مشروع القرار في ضوء التطور المستمر لجدول أعمال الأمم المتحدة في مجال الاقتصادات الشاملة وفي مسائل أخرى ذات صلة بالتنمية. وفي هذا المجال، يشير النصّ الجديد على الوجه

مواجهة وجود دليل على صواب المبادئ الأساسية التي وردت في الإعلان بشأن إنشاء نظام اقتصادي دولي جديد، وكثير من المساعي الواردة في برنامج عمله، لم يُكتب لهذه الآراء أن تسود. ومن الواضح أنه لا يوجد نظام عالمي يمكن أن يسير في عكس اتجاه مصالحهم الخاصة بالسيطرة الاقتصادية سوف يعتبر مقبولاً من الأقوياء.

٤٩ - ورغم الحاجة إلى إجراء تغيير فوري وجذري يُعترف به على نطاق واسع، كما هي حتمية الإصلاح العميق للمؤسسات المالية الدولية التي فقدت مصداقيتها، والذي أسفر عن نظريات غريبة بالاعتماد الوحيد على السوق، تحاول البلدان المتقدمة النمو بكل وسيلة تجنّب معالجة هذه المسائل الأساسية داخل الأمم المتحدة، وخصوصاً داخل جهازها الديمقراطي للغاية وهو الجمعية العامة. وبالرغم من ذلك، يستمر العمل الشاق متابعة للأهداف غير المتحققة التي ترعاها الغالبية الساحقة من المجتمع الدولي. وكما ذكر في كثير من المناسبات، تعبّر الحاجة إلى نظام اقتصادي دولي جديد شيئاً لا يمكن نكرانه ويجب أن تؤدّي المنظمة دوراً رئيسياً في إدارة التغيرات اللازمة لتحقيقه. وهذا هو الأمل الذي تنشده شعوب العالم.

البند ٦٠ من جدول الأعمال: السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (تابع) (A/C.2/65/L.31)

مشروع قرار بشأن السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية (A/C.2/65/L.31)

٥٠ - الرئيسة: دعت اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.31 الذي قدمه وفد مصر بالنيابة

على مزيد من النتائج الحديثة والمبادئ ذات الصلة. ومما يؤسف له أيضاً أن مشروع القرار لم يأخذ في الحسبان أو لم يستكمل الجهود المتعددة الأطراف الجارية أو لم يستفد من قوة الدفع السياسية المتجددة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية عقب الاجتماع العام الرفيع المستوى الذي عقدته الجمعية العامة. وبدلاً من ذلك، وبدعوة الدول الأعضاء للعمل صوب "نظام اقتصادي دولي جديد"، يُربك مشروع القرار هذه الجهود، حيث يبعث برسائل متضاربة بشأن مستوى الالتزام من المنظمة لمختلف التحديات العالمية التي تواجهها والأعمال الأخيرة ذات الصلة التي أنجزت على مدى السنة الماضية.

٤٧ - واستطردت قائلة إن أولوية اللجنة وهي تصدّي لتحديات انتعاش غير متعادل وهشّ ينبغي أن تركز على مضاعفة الجهود الرامية لمعالجة أثر الأزمة الاقتصادية على التنمية، مع نهج استشرافي وداعم. وتؤيد كندا تأييداً كاملاً خطة الأمم المتحدة للتنمية التي وضعتها الأمم المتحدة، بما في ذلك الدور الذي ينبغي أن تؤديه في معالجة أثر الأزمة المالية والاقتصادية على التنمية. ولتحقيق هذه الغاية، يتطلب الأمر الدعم الكامل من الدول الأعضاء العاملين معاً بطريقة مركّزة وفعّالة. واحتتمت قائلة إن مشروع القرار للأسف يُعرق هذه الجهود، ولهذا امتنعت كندا عن التصويت.

٤٨ - السيدة نافارو بارو (كوبا): قالت رغم الروح البناءة التي عرضت فيها مجموعة الـ ٧٧ والصين مشروع القرار A/C.2/65/L.20، وتعززه اللغة التي استُكملت وحُسّنت كانت هناك مرة أخرى معارضة عنيدة من جانب البلدان المتقدمة النمو. فمشاركة هذه البلدان في المناقشات كانت مشروطة بأن يُحدّف من النصّ جميع الإشارات إلى المفهوم الذي يعطي حياة لمشروع القرار: "النظام الاقتصادي الدولي الجديد". وفي مواجهة هذا المفهوم، نشر هؤلاء آراءهم الواهية إزاء ما يُظنّ أنه مهجور الاستعمال. ومع ذلك، ومع

إسرائيل إلى إجراء تصويت بشأن القرار، وسوف تعارضه وتشجّع الوفود الأخرى المتفرّعة للنهوض بالرؤية الحقيقية والغرض من اللجنة أن تفعل نفس الشيء.

٥٣ - أُجري تصويت مسجّل بشأن مشروع القرار
A/C.2/65/L.31.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران، (جمهورية-الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنن، بور كينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو، تونس، تيمور-ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تازانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت

عن البلدان الأصلية مقدمة مشروع القرار الواردة في الوثيقة وإكوادور وباكستان وناميبيا. وقالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية؛ وطلب إجراء تصويت مسجّل.

٥١ - السيدة دافيدوفيتش (إسرائيل): تكلمت تعليلاً للتصويت قبل إجراء التصويت، فقالت إن اللجنة تشارك مرة أخرى في شعائر سنوية لا تليق بهيئة فنية وبدلاً من معالجة مسائل عالمية هامة، تستخدم اللجنة وقتها القيم لمناقشة مشروع قرار ميسس كل سنة يتعمد إغفال الحقائق الأساسية، ومفضلاً بدلاً من ذلك أن يعرض برنامجاً سياسياً. وفي الواقع تشارك إسرائيل المصالح الحيوية لجيرانها للحفاظ على البيئة الطبيعية وحمايتها وتتناول هذه الاهتمامات من خلال شتى الآليات القائمة، والأفرقة العاملة والبرامج المشتركة لبناء القدرات، والتي تركّز على جهود الزراعة والأمن الغذائي والحراجه وتحمية مياه البحر وإدارة المياه التي سوف تتحسن كثيراً إذا ما باشرت السلطة الفلسطينية العديد من المشاريع التي جرى إقرارها بالفعل. وقالت إن البلدان مقدمة مشروع القرار تجاهلت العديد من الاتفاقات بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية التي أعطتها فعلاً حق التصرف إزاء هذه المسائل. ومثل هذه الممارسة السنوية لا تحسّن أرواح الفلسطينيين أو تساعد على خلق تفاهم أفضل أو شراكات إقليمية محسّنة. وهذا المشروع يعمل فحسب على نشر خطاب الكراهية.

٥٢ - ومضت قائلة إن المسائل المعروضة يمكن تناولها بشكل فعال فحسب من خلال المشاريع المشتركة مع نهج يستند إلى الحقائق والواقع. أما تضييع وقت اللجنة بإدانة مشاريع القرارات التمييزية والمنحازة المندرجة في أكاذيب من شأنها أن تقوّض الجهود الحقيقية صوب السلام والازدهار. وينبغي الاستعاضة عن مشاريع القرارات الخادعة مثل A/C.2/65/L.31 بشراكات حقيقية. ولهذه الأسباب، دعت

يدعو إسرائيل إلى وقف استغلالها لموارد تخص الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والشعب العربي في الجولان السوري المحتل. وبينما يواصل الفلسطينيون الرغبة في سلام عادل ودائم، فإنهم لن يقبلوا أبداً مصادرة أراضيهم وبناء المستوطنات الإسرائيلية وتدمير البنية التحتية الفلسطينية.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٥٥.

فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا-بيساو، فرنسا الفلبين، فترويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قبرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لايفيا، لبنان، لكسمبورغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات-المتحدة)، ناورو، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

بابواغينيا الجديدة، بنما، كوت ديفوار.

٥٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/65/L.31 بأغلبية ١٦٦ صوتاً مقابل ٧ أصوات وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

٥٥ - السيد الحنتولي (المراقب عن فلسطين): قال إنه من الملائم أن تتضمن مشاريع القرارات التي اعتمدها اللجنة بشأن التعاون المتعدد الأطراف من أجل التنمية مشروع قرار